

بحار الأنوار

[130] تجارة ولابيع عن ذكر ا (1) ويكونوا في أثناء التجارة مشغولين بذكره، مراعين أو امره ونواهيه. (لعلكم تفلحون) قال الطبرسي ره: أي لتفلحوا وتفوزوا بثواب النعيم، علق سبحانه الفلاح بما تقدم ذكره من أعمال الجمعة وغيرها، وصح الحديث عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من اغتسل يوم الجمعة فأحسن غسله و لبس صالح ثيابه، ومس من طيب بيته أو دهنه، ثم لم يفرق بين اثنين غفر الله له بينه وبين الجمعة الاخرى، وزيادة ثلاثة أيام بعدها، وروى سليمان التميمي، عن النبي صلى الله عليه وآله قال: إن الله عزوجل في كل جمعة ست مائة ألف عتيق من النار، كلهم قد استوجب النار. قال: ثم أخبر سبحانه عن جماعة قابلوا أكرم الكرم بالأم اللؤم، فقال: (وإذا رأوا تجارة أو لهوا) (2) أي عاينوا ذلك، وقيل معناه إذا علموا بيعا أو شراء أو لهوا

(1) النور: 37. (2) ظاهر سياق الآية وعدم

اتساقها مع سائر آيات السورة، يدل على أنها نزلت في سياق آيات آخر تدم المنافقين ومن هذا حذوهم بأنهم لا يهتمون بصلاتهم، حتى أنهم في يوم الجمعة أو العيدين ربما آثروا اللهو والتجارة على خطبة النبي صلى الله عليه وآله ومواعظه، فتركوه قائما يخطب وليس حوله الا قليل من المسلمين. وعندي أنها نزلت في خطبة العيدين ثم أحلقت بالسورة لكونهما فرعا على صلاة الجمعة وذلك لان الخطبة في صلاة العيدين كانت تلقى بعد تمام الصلاة، ولكونها سنة في غير فريضة كان الاخذ بها فضيلة وتركها إلى غير خطيئة، الا أنه إذا كان تركها بالاعراض عنها أو ايثار اللهو والتجارة عليها من دون حاجة إليها كان مذموما غير جائز، فناسب مقابلة التاركين لهذه السنة بقوله عزوجل: (قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة، والله خير الرازيين). وأما إذا جعلنا الآية ناظرة إلى خطبة الجمعة، كما هو المشهور بين المفسرين،